



دورة مكافحة الاتجار بالأشخاص: تحديد هوية الضحايا والتحقيق والملاحقة القضائية

4 – 8 يوليو 2027

الرياض - فندق خمس نجوم في حي كافد



دورة مكافحة الاتجار بالأشخاص: تحديد هوية الضحايا والتحقيق والملاحقة القضائية

المرجع: 30773_2125 التاريخ: 4 - 8 يوليو 2027 المكان: الرياض - فندق خمس نجوم في حي خافد الرسوم: SAR 20000

مقدمة:

دورة مكافحة الاتجار بالأشخاص بمحاورها الثلاثة، تحديد هوية الضحايا والتحقيق والملاحقة القضائية، تمتد أسبوع وتستهدف وحدات الشرطة والادعاء وتفتيش العمل والحدود والخدمات الاجتماعية، وتنتهي بإعداد خطة للاستجابة لقضايا الاتجار وإحالة الضحايا لجهة افتراضية. فالجهات التي تغفل مؤشرات الاتجار تعامل الضحايا كمخالفين، وتفقد إفاداتهم بسبب مقابلات غير مهیأة، وتحيل قضايا تنهار أمام المحكمة. ويتولى المشاركون أصلاً تلقي بلاغات الاستغلال أو التفتيش أو القضايا الجنائية، ويتعلمون عبر دراسة حالة على ملفات ضحايا وحزم أدلة. وتقدم كور كونسبت هذه الدورة في مكافحة الاتجار بالأشخاص.

أهداف الدورة:

- تطبيق عناصر الفعل والوسيلة والغرض في بروتوكول باليرمو للحكم على ما إذا كان البلاغ أو نتيجة التفتيش أو واقعة الضبط تدل على اتجار بالأشخاص
- فرز العمال والمهاجرين والمحتجزين وفق مؤشرات الاتجار ومؤشرات ILO للعمل القسري، وتوثيق قرارات الاشتباه بوصف الشخص ضحية
- إحالة الضحايا المحددين عبر مسارات آلية الإحالة الوطنية إلى الإيواء والرعاية الصحية والدعم القانوني والاجتماعي بعد تقييم سلامتهم
- إجراء مقابلات متمحورة حول الضحية ومراعية للصدمة، وجمع الأدلة المالية والرقمية والمستندية التي تعزز إفادة الضحية
- تحليل إसार الدين وحجب الأجور ومصادرة الوثائق بوصفها أدلة على الاستغلال في العمل والعمل القسري
- إعداد مقترحات التهم وتدابير الحماية داخل المحكمة بما يطبق مبدأ عدم معاقبة الضحايا ويحافظ على تعاونهم حتى نهاية المحاكمة

الفئة المستهدفة:

- وحدات التحقيق الشرطي المسؤولة عن قضايا الاستغلال والآداب والجرائم الخطيرة التي يقع فيها أشخاص متجربهم
- وحدات الادعاء المسؤولة عن قرارات توجيه الاتهام وإعداد المحاكمة في قضايا الاتجار والعمل القسري
- وحدات تفتيش العمل المسؤولة عن زيارات مواقع العمل وفحص الأجور وشكاوى العمال المهاجرين
- وحدات الحدود والجوازات المسؤولة عن فرز المسافرين والمهاجرين غير النظاميين المحتجزين
- وحدات الخدمات الاجتماعية ودعم الضحايا المسؤولة عن الإيواء وإدارة الحالات وحماية الضحايا

محاوّر الدورة:

اليوم 1: تعريفات الاتجار بالأشخاص وصوره ومشهد الاستجابة

- عناصر الفعل والوسيلة والغرض في بروتوكول باليرمو وتطبيقها
- انعدام أثر الرضا وقاعدة الضحية الطفل
- التمييز بين الاتجار وتهريب المهاجرين ونزاعات العمل
- صور الاستغلال الجنسي والعمل القسري والاستعباد ونزع الأعضاء
- مراجعة خط الأساس لاستجابة الجهة لمكافحة الاتجار وفجواتها

اليوم 2: مؤشرات تحديد هوية الضحايا وآلية الإحالة الوطنية

- مؤشرات ILO للعمل القسري في فحص مواقع العمل
- قوائم تحقق لمؤشرات الاتجار العامة والقطاعية
- أدوار آلية الإحالة الوطنية ومساراتها ونماذج التسليم
- قرار وضع الضحية المفترضة واستحقاقات المساعدة
- فحص مبدأ عدم معاقبة الضحايا الملاحقين بتهم

اليوم 3: المقابلة المتمحورة حول الضحية والتحقيق في الاتجار

- إجراء التواصل الأول المراعي للصدمة وتقييم السلامة
- تخطيط مقابلة تحديد الهوية بالاستعانة بالمرجمين
- الأدلة المالية والرقمية والمستندية في قضايا الاتجار
- استراتيجية التعزيز لتقليل الاعتماد على إفادة الضحية
- قائمة تحقق لتخطيط عمليات مشتركة بين تفتيش العمل والشرطة

اليوم 4: الاستغلال في العمل وإسار الدين وتحديات الملاحقة القضائية

- تحليل أدلة إسار الدين وديون الاستقدام
- أدلة حجب الأجور ومصادرة جوازات السفر وتقييد التنقل
- المفاضلة في التهم بين الاتجار والعمل القسري والجرائم الأخف
- تدابير حماية الشهود الضحايا والأطفال داخل قاعة المحكمة
- تعويض الضحايا من عائدات الاتجار المصادرة

اليوم 5: دراسة حالة لإعداد خطة الاستجابة لقضايا الاتجار وإحالة الضحايا

- موجز الحالة مع تقرير التفتيش والبلاغ والإفادات
- فرز مؤشرات الحالة وتوثيق قرار الضحية المفترضة
- رسم مسار الإحالة وتدابير الحماية في الحالة
- مصفوفة أدلة الحالة ومراجعة جاهزية الملاحقة القضائية
- استكمال خطة الاستجابة لقضايا الاتجار وإحالة الضحايا والدفاع عنها

المهارات التي ستكتسبها:

- فرز مؤشرات الاتجار
- تحديد صفة الضحية المفترضة
- تنسيق إحالة الضحايا
- المقابلة المراعية للصدمة
- تعزيز أدلة قضايا الاتجار
- تفتيش العمل القسري
- تحليل إसार الدين
- حماية الشهود الضحايا

لماذا تحضر هذه الدورة:

- تقديم خطة الاستجابة لقضايا الاتجار وإحالة الضحايا لجهة افتراضية إلى رئيس وحدة مكافحة الاتجار والجهات الشريكة المذكورة فيها
- تحديد ما إذا كان الشخص ضحية مفترضة، وأي مسار إحالة ينطبق، وأي تهمة تدعمها الأدلة
- تجنب ملاحقة الضحايا خطأ وضياع الإفادات وانهيار المحاكمات بسبب ضعف التنسيق في تحديد الهوية وضعف الأدلة
- تزويد فرق العمل بقوائم تحقق المؤشرات ونماذج تسليم الإحالة ومصفوفة الأدلة المستخدمة في الدورة

الخاتمة:

بعد العودة إلى العمل يعرض المشاركون خطة الاستجابة لقضايا الاتجار وإحالة الضحايا على رئيس وحدة مكافحة الاتجار أو الجرائم الخطيرة وعلى جهة الادعاء ومسؤولي تفتيش العمل والخدمات الاجتماعية، فيعتمدون عليها في الاتفاق على طريقة فرز الضحايا المفترضين وإحالتهم وحمايتهم، وعلى أسلوب بناء القضايا أمام المحكمة. ويطبق موظفو الخط الأول قوائم التحقق ونماذج التسليم الواردة فيها. وبعد أول قضية تعالج وفق الخطة تراجع الجهات مدد الإحالة واستمرار تعاون الضحايا حتى المحاكمة ونتائج الاتهام وثغرات الأدلة، ثم تحدث الخطة.

الأسئلة الشائعة:

ما الذي يحتاجه المشارك قبل دورة مكافحة الاتجار بالأشخاص؟

يحتاج المشارك إلى خبرة عملية في تلقي بلاغات الاستغلال أو تفتيش العمل أو فرز المسافرين أو دعم الضحايا أو القضايا الجنائية. وتكفي معرفته بإجراءات جهته، ولا يشترط تدريب سابق في مكافحة الاتجار. ويفيده إحضار ملخصات قضايا أو سجلات تفتيش مجهولة الهوية لدراسة الحالة.

بم تختلف دورة مكافحة الاتجار بالأشخاص عن دورات الجريمة المنظمة أو إدارة الحدود؟

تركز الدورة على الشخص المتجر به وعلى القضية: المؤشرات وتحديد الهوية والإحالة والتحقيق المتمحور حول الضحية وأدلة الاستغلال في العمل والملاحقة مع الحماية. أما استراتيجيات تفكيك الشبكات وأدوات التعاون عبر الحدود وعمليات المنافذ فتظهر سياقاً يربط به الممارسون عملهم فقط.

لماذا لا يعتد برضا الضحية في مكافحة الاتجار بالأشخاص؟

لأن بروتوكول باليرمو ينص على أن رضا الضحية بالاستغلال المقصود لا أثر له متى استخدمت وسيلة مثل التهديد أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال حالة الضعف. أما الأطفال دون الثامنة عشرة فلا يشترط إثبات أي وسيلة أصلاً.

ماذا يعود به المشارك من دورة مكافحة الاتجار بالأشخاص؟

يعود المشارك بخطة للاستجابة لقضايا الاتجار وإحالة الضحايا لجهة افتراضية، معها قوائم تحقق للمؤشرات وسجل لقرار الضحية المفترضة وخريطة لمسار الإحالة ومصفوفة للأدلة ومقترحات لتدابير الحماية في المحكمة، جاهزة للتكييف مع قضايا جهته.